

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 752

محمد بن صالح العثيمين

قال وعن ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس اذا لم يكن دونها ام رواه ابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن جارود وقواه ابن عدي - [00:00:16](#)

قوله للجدة الجدة هي ام الام وام الاب وان علونا امومة ام الام وام الاب وان علونا امومة هذي الجدة يعني ام امك جده ام ابيك جدة ام امك جدة ام ام ابيك - [00:00:33](#)

جدة اليس كذلك؟ طيب وهاتان الجدتان وارثتان بالاجماع وارثتان بالاجماع يعني الام الام وان علت امومة وام الاب وان علت امومة اتان وارثتان اذا هلك هالك عن جده امام نقول لها السدس - [00:01:00](#)

ولكن بشرط الا يكون دونها ام فان كان دونها ام فلا ميراث لها لان الامة اقرب من الجدة. الام ام الميت مباشرة والجدة ام امه او ام ابيه فهي اقرب منها - [00:01:30](#)

فاذا وجد ام فلا ميراث للجدات اطلاقا سواء سواء كنا من جهة الاب ام من جهة الام؟ ما دامت الام موجودة فليس لجدتي ميراثا طيب ام هلكها لك عن ام وجدة من قبل الاب يعني عن امه وام ابيه - [00:01:51](#)

ما تقولون ليس للجدة شيء لماذا لان دونها ام طيب اذا الام تحجب امها وتحجب ام الاب صح؟ تعجب امه وتحجب ام الاب طيب هلك عن اب وجدة امه عن الاب وامه هلك الرجل عن ابيه وام ابيه - [00:02:13](#)

ترث ها؟ لا ترث. قولان عند العلماء مشهوران. طيب هذي هذا ترث على القول الراجح ترث لان الحديث هنا يقول اذا لم يكن دونها ام فعلم منه انه اذا كان دونها اب - [00:02:44](#)

ها فانها ترث لان الحديث يقول اذا لم يكن دونها ام عرفتم وهذه المسألة اشكلت على بعض العلماء وقال كيف ترث ام الاب معه وهي مدية به كيف ترث ام الاب معه - [00:03:06](#)

وهي مدية به والقاعدة بالفرائض ان من ادلى بشخص حجب به ولهذا لو هلك ذلك عن ابن وابن الابن لسقط ابن ولدي عن اخ وابن الاخ سقط ابن الاخ القاعدة في الفرائض ان من ادلى بشخص سقط به - [00:03:33](#)

ام الام بمن ادلت؟ اه قصد ام الاب ام الاب. ادلت بالاب. اذا تسقط به هذي القاعدة ولكن الجواب على هذه القاعدة ان يقال ان هذه القاعدة منقوطة للاخوة من الام - [00:04:06](#)

يرثون مع الام الاخوة من الام يرثون مع الام وهم ها هم يدلون بها مدلون بالام اذا لم تكن هذه القاعدة مضطردة لكن يمكن ان نصح هذه القاعدة فنقول من ادلى بشخص وقام مقامه عند عدمه - [00:04:27](#)

سقط به والا فلا يسقط. ومعلوم ان الجدة لا تقوم مقام الاب عند عدم الاب. وان الاخوة من الام لا يقومون مقام الام عند عدم الام وبهذا تكون القاعدة محررة - [00:04:54](#)

على كل حال هذا الحديث يدلنا على ان الجد الترت سواء كانت من قبل الاب او من قبل الام. الجدة من قبل الام هي ام الام وان علت كملوا همومه - [00:05:13](#)

وام الاب وان علت امومة طيب فان وجد دونها ام فلا ميراث له ومن هنا نأخذ انه لو وجد دونها جدة فلا ميراث للعليا لو وجد دون الجدة العليا جدة دنيا - [00:05:31](#)

فليس للعليا ميراث كما ان الام تحجب الجدة فالجدة الدنيا تحجب الجدات العليا العلياوات فاذا هلك عن ام اب وامي امي ام اب

وام ام الميراث لمن؟ لام الاب - 00:05:56

لأنها الدنيا والنبي عليه الصلاة والسلام يقول اذا لم يكن دونها ام طيب هلك عن امي وامي ام اب يوم الام؟ لأنها دنيا يعني ادنى منها طيب عن امي امي ام - 00:06:24

وامؤم اب ها؟ هم متساويان اذا السدس بينهما السدس بينهما ولا نعطي كل واحدة سدسا لاننا لو اعطينا كل واحدة ثلثا فقد تأتينا جدة الثالثة ورابعة وخامسة نعم اذا جاءنا ست جدات - 00:06:56

وقلنا كل واحد الى السدس اخذنا المال كله ولهذا لم يكن لهم الا السدس سواء كن واحدة او اكثر طيب الان اللي عرفته من الجدات اللي ترث من ام الام وان علت امومة - 00:07:24

والثانية؟ ام الاب وان عادت امومة. طيب ام ابي الاب هل ترث او لا تيأس؟ يعني ام الجد وان علت امومة لا ترث وقيل ترث نعم وقيل ثلاث نعم القول الثاني - 00:07:42

وقيل ثلاث طيب ام الجد يعني مثلا هي ام ابي الاب ام ابي الاب ترث كذا هي ام جد الان طيب اذا ممكن ان ثلاث جدات امام اب ام ابي اب - 00:08:05

يمكن؟ ها طيب نعيد ام ام ثلاثة ام ام اب كم ذولي؟ ثلاث يعني درجة ثلاثة ام ابي اب كم درجة؟ ثلاث اذا تشارك الجدة الاوليين في السدس سيكون الثلث الان لكم؟ لثلاث جدات - 00:08:31

طيب ام ابي الجد ام ابي الجد ترث؟ ام ابي الجد؟ مثل ام ابي ابي الاب وابنتين فوقه وهي الرابعة ترث ولا لا؟ ونسميها ام ابي الاب اذا يمكن ان ترث - 00:09:02

كم اربع جدات اربع جدات نعم. طيب قم جد الجد ترث ها مثل ام ابي ابي ابي الاب ثالث اذا يمكن ان يرث اربع جدات او خمس جدات ها؟ يمكن - 00:09:32

وزيادة ايضا؟ اي نعم نعم؟ كيف تعمق هذي لا اله الا الله يمكن وهو على كل شيء قدير على كل حال الكلام على ان القول الراجح ان من ادلك دوارس - 00:10:01

فهي وارثة ان القاعدة كل جدة ادلت بوارث فهي وارثة هذا القول الصحيح وهو مذهب الشافعي واحدى الروايتين عن احمد واختيار الشيخ الاسلام ابن تيمية ان كل جدة ادلت بوارث - 00:10:19

فهي وارثة سواء بالام او بالاب او بابي ابي الاب او بمن فوقه وعلى هذا فيمكن ان ترث خمس جدات في ان واحد اذا تساويانا واضح لكن الامام مالك رحمه الله يقول لا يرث الا جدة ام الاب وان علت امومه - 00:10:39

وام الام وان علت امومة والمشهور عند الحنابلة ثلاث جدات قم الأم وان علت همومه وام الأب وان علت امومة وام الجد وان علت امومة اما اذا ادلت باب الة من الجد - 00:11:04

فانها لا ترث ولو كانت ودية لوارث والصحيح مذهب الشافعي ان الجدة اذا ادلت بوارث ها فهي وارثة. طيب ام ابي الام وش تقول فيها نعم ترث او لا ترث - 00:11:24

ام ابي الام قريبة ما هي بعيدة على فار الامام مالك نافخ وعلى قول الامام الثاني لا تغيب. لا يا شيخ ها احنا عملنا لها ليست هل ترث ولا ما ترث؟ ما ترث. لا ترث. لماذا - 00:11:45

يعني هذا اش بغير وارث كذا اذا كل من ادلت بغير وارد فلم يرث لها. كل من ادلت بوارث على القول الصحيح نعم فانها ترث طيب اذا ام ابي الام - 00:12:08

لا ترث ليش هي جدة لكن لا ترث لانها ادلت بغير واث طيب ام ام الاب ثالث او لا ثالث نعم الثالث لانها مجزية بوارث لان بنتها اللي هي الجدة الاولى ترث - 00:12:24

توافقون على هذا؟ طيب ام ابي الجدة الاخ ام ابي جدة. نعم. نعم ام ابي جدة ها لا هنا البركة يا اخي نعم ليش لانه ابو الجدة نفسه ما يعرفه - 00:12:50

ها اذا لانها اتت بغير وارث القاعدة انها ادلت بغير وارث فهمنا الان يا شيخ ما يستفسر في هذه الاخيرة؟ لا ما يستفسر من قبل الاب ام
ابي الجدة ام ابي الجدة - [00:13:24](#)
ما في استفسار طيب لان كل جد ادلى بانثى ها فلا يرث اذا ما ادلى به خلاصة الكلام في هؤلاء الجدات ان الذي يرث ام الام وان
علت امورها ام الاب وينعت همومه وهذا بالاتفاق - [00:13:41](#)
ام الجد وان علت يعني ام ابي الاب لازم نقول ام ابي الاب وان علت امومة نعم ترث ام جد الاب وان علت امومة فيها قول الراجح
القول الراجح الضابط ما يختلف اطلاقا. من ادلك بوارث ورثت. ومن ادلت بغير وارث لم ترث - [00:14:09](#)
طيب كيف نوزع السدس اذا كنا في منزلة واحدة فهو بينهما اذا كنا في منزلة واحدة فهو بينهما وان كانت احدهن ادنى فهو لها
وحدها طيب لا فرق بين التي تدلي بالام - [00:14:36](#)
والتي تدلي بالاب آ اذا مات عن ام ام وعن ام اب ها فللثانية الثانية طيب وعن ام اب وام ام. للثانية ايضا. طيب. وعن ام جد وام
اب - [00:15:00](#)
وامي ام للاختين دون الاولى الاختين دون الاولى لان الاولى ابعد افما قالت الان؟ طيب - [00:15:31](#)